مصلحة الضرائب العقارية
الإدارة العامة للشئون القانونية
إدارة الصياغة والفتوى
ملف رقم ٣٣-٢-٤٧

كتاب دورى رقم (٤٤) لسنة ١٩٧٠

لوحظ أن نسبة تحصيل الضرائب الأصلية تزيد بكثير عن نسبة تحصيل الضرائب الملحقه كضرائب الدفاع والأمن القومى .

وقد تبين من نتيجة دراسة هذه الظاهرة أن بعض الصيارف لا يراعون توزيع المبالغ المحصلة بالاستمارة ٧ أموال على أنواع الرسوم والضرائب الملحقه وفقا للنسب المقرره بحيث يجرى إضافة الجزء الأكبر من المبالغ المحصلة إلى حصيلة الرسوم الأصلية ورسوم مجلس المحافظة مما ترتب عليه تخفيض حصيلة ضريبتى الدفاع والأمن القومى وذلك لإظهار زيادة غير حقيقية فى جملة الرسوم الأصلية ورسوم مجلس المحافظة كما يترتب على ذلك بقاء معظم المستحقات المقيده طرف الممولين من ضريبتى الدفاع والأمن القومى دون سداد فى الوقت الذى يظهر فيه فائض فى الرسوم الأصلية ومجلس المحافظة دون الأخذ فى الإعتبار ما هو مستحق فعلا من الضرائب الملحقه .

لذلك يتحتم ضرورة توزيع المبالغ المحصلة حسب النسب المقررة والموضحة بخانة الأصول بالجريدة ٨٤ بحيث أن أى زيادة عن المستحق تحصيله تعتبر مخالفة تقتضى النظر فيها وذلك حتى يتسنى تحديد حصيله ضريبة الدفاع والأمن تحديدا دقيقاً وتقوم مراقبات الضرائب العقارية بإجراء التفتيش الدورى للوقوف على مدى تنفيذ هذة التعليمات .

تحريرا فى / / ١٩٧٠

وكيل الوزارة

لشئون ضرائب الدخل